[81] ورواه البرقي في (المحاسن) كما مر (1). (10135) 9 - وباسناده عن الشيخ الطوسي، عن ابن أبي جيد، عن محمد بن الحسن ابن الوليد، عن الصفار، عن أحمد بن محمد بن عبد الجبار، عن الحسن بن على بن فضال، عن عبد الله بن ميمون القداح، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: ما ابالي إذا استخرت الله على أي طريق وقعت، قال: وكان أبي يعلمني الاستخارة كما يعلمني السورة من القرآن. (10136) 10 - ونقل ابن طاووس من أصل العبد الصالح المتفق عليه محمد بن أبي عمير، عن ربعي، عن المفضل قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: ما استخار الله عبد مؤمن إلا خار له وإن وقع ما يكره. (10137) 11 - الحسن بن الفضل الطبرسي في (مكارم الاخلاق) عنه قال: من اكتحل فليوتر، ومن استنجى فليوتر، ومن تجمر فليوتر، ومن استخار فليوتر. 8 - باب استحباب الاستخارة بالدعاء وأخذ قبضة من السبحة أو الحصى وعدها، وكيفية ذلك (10138) 1 - محمد بن مكي الشهيد في (الذكرى) عن عدة من مشايخه،

(1) مر في الحديث 1 من هذه الباب. 9 - فتح الابواب: 147 و 148. 10 - فتح الابواب: 148 و 149. 11 - مكارم الأخلاق: 47. الباب 8 فيه حديثان 1 - الذكرى: 252، فتح الابواب: 272. (*)